اختصارها ان جريرا مر مولاه اي يشتري له فرسا بثلثمائة درهم
وجا به ويصاحبه ليتقوده الثمن فقال جرير لصاحب الفرس
فرسك خير من ثلثمائة درهم اتبيعه بار بعمائة قال ذلك اليك
يا ابا عبد الله قال فرسك خير من ذلك اتبيعه بخمسمائة ثم لم
يزل يزيده مائة فمائة وصاحبه يرضى وجرير يقول فرسك
خير الى ان بلغ ثمان مائة فاشتراه بها فقيل له فقال اني بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم والله اعلم

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشرب لها وهو
مومن **متن** هذا الحديث مما اختلف العلما في معناه فالقول
الصحيح الذي قاله المحققون ان معناه لا يفعل هذه المعاصي
وهو كامل الايمان وهذا من الالفاظ التي تطلق على نفي الشي
ويراد نفي كماله ويختاره كما يقال لا علم الا ما نفع ولا مال الا الابل
ولا عيش الا عيش الاخرة وانما قالوا ذلك لما ذكرنا الحديث ابي
ذر وغيره من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان
سرق وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور انهم
بايعوه صلى الله عليه وسلم على ان لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا
الى اخره ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم فمن وفى منكم فاجره على
الله ومن فعل شيا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته ومن فعل
ولم يعاقب فهو الى الله ان شا عفا عنه وان شا عذبه بهذا

الحد

الحديثان مع نظايرهما في الصحيح مع قول الله عز وجل ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا مع اجماع اهل
الحق على ان الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من اصحاب الكباير
غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم مومنون ناقصوا الايمان
ان تابوا سقطت عقوبتهم وان ماتوا مصرين على الكباير كانوا في
المشيئة فان شا الله عفا عنهم وادخلهم الجنة اولا وان شا عذبهم ثم ادخلهم الجنة فكل هذه الدلايل

الى تاويل هذا الحديث وشبهه ثم ان هذا التاويل ظاهر شايع في
اللغة مستعمل فيها كثيرا واذا ورد حديثان مختلفان ظاهرا
وجب الجمع بينهما وقد ورد ههنا فيجب الجمع وقد جمعناه
وتاول بعض العلما هذا الحديث على ان من فعل مستحلا مع
علمه بورود الشرع بتحريمه وقال الحسن وابو جعفر محمد بن
جرير الطبري معناه ينزع منه المدح الذي يسمى به اوليا الله
الموقنين ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان وفاجر وفاسق
وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معناه تنزع منه نور
الايمان وفيه حديث مرفوع وقال المهلب تنزع منه بصيرته
في طاعة الله تعالى وذهب الزهري الى ان هذا الحديث
وما اشبهه يومن بها وتمر على ما جات ولا يخاض في معناها
وقال امروها كما امرها من قبلكم وقيل في معنى الحديث
غير ما ذكرته ما ليس بظاهر بل بعضها غلط فتركها وهذه
الاقوال التي ذكرتها وتاويله كلها محتملة والصحيح في معنى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)